

العلل في حديث خالد ابن دريك في مسألة كشف الوجه

عبدالله السعد

يقول هل لك ان تشير الى العلل التي في حديث خالد بن بريك؟ في مسألة كشف الوجه هذا الحديث رواه ابو داود والبيهقي وابن عدي وابن مردويه وغيرهم. من حديث وليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن - [00:00:00](#) خالد بن دغيف عن عائشة ان المرأة اذا بلغت المحيض لا ينصحني ومنه الا وجهها وكفيها. هذا الحديث باطل سنداً ومثني الوليد بن مسلم مدلس لانواع من التدليس والتسوية والشيوخ والاسناد. فقد عنعن في هذا القبر - [00:00:20](#) سعيد بن بشير لا يحتج به له منكرات له احاديث كثيرة انكرت عليه واخطأ فيها وهذا الحديث مما اخطأ فيه لانه خالف فيه هشام ومعمر فاوصى له عن قتادة. ثم تفوض سعيد بن بشير بهذا عن قتادة هذه العلة الثالثة - [00:00:40](#) هذا مدلس وقد عنعن وسعي وخالد بن دغيف ليس بالمشهور وان كان وثقه بن معين وغيره لكن ليس بالمشهور هو وله احاديث قليلة اغلبها مرسله. وهو لم يسمع من عائشة وهو لم يسمع من عائشة. هذه العلة السادسة والسابعة ان هذا الخبر قد روى - [00:01:00](#) ابو هشام والمواسير قتادة شديدة الضعف مواسير قتادة نعم فهذا منكر وليس بصحيح. والشاهد له ايضا ضعيف وفيه علل. والصواب ان المرأة يجب عليها ان تغطي وجهها. هذا الحجاب صحيح. هذا الحجاب الصحيح. قال عز وجل واذا سألتهم من متاعا فاسألوهن من وطاء حجاب - [00:01:20](#) ما يحجبكم عن النساء. لابد من حجاب. وعندما المرأة تضع هكذا ليست بحجاب. الحجاب يا عوض الحجاب هكذا هذا الحجاب. نعم. وهذه الاية وان كانت هي في ازواجه الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:01:50](#) ولكنها عامة والدليل على هذا قوله عز وجل ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن. فاذا كان الصحابة المحتاجين لطهارة القلب فعليهم ان يسأل نساء الرسول من خلف الحجاب ونساء الرسول يحتاجن الى تطهير القلب ايضا - [00:02:10](#) الرجال الذين يأتون بعد الصحابة اولى ولا مبالى. اولى يعني هم اقرب الى عدم الطهارة. فيحتاجون الى القتل والصحابة اطهر ومن افضل الناس بعد الانبياء الصحابة. وهل هناك نساء اعف من نساء الرسول عليه الصلاة والسلام؟ ليس هناك في ساعات من نساء - [00:02:30](#) الرسول عليه الصلاة والسلام فمحتاجين الى التطهير فكيف بالنساء من اتى من بعدهن؟ فالاية عامة الاية اما العلة تدل على العموم ومما يدل على هذا قوله عز وجل. يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين - [00:02:50](#) يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك اذن ان يعرفن. فهنا في هذه الاية ذكروا زوجات عليه الصلاة والسلام وبنات ونساء مؤمنين وقوله عز وجل ولا يضربن باوجهن ليعلم ما يخفين من زينتهن. فاذا كان المرأة منهيبة ان تضرب بالرجل لئلا تعلم الزينة - [00:03:10](#) وهي زينة الخلخال. لان هذا يؤدي الى الفتنة. ايهم اعظم هذا الذي نهى الله عز وجل عنه وهو لا تضرب بالرجل حتى لعل تعلم الزينة المخفية ولا الوجه اي معظم فتنة؟ لا شك الوجه - [00:03:30](#) فتنة لا شك الوجه اعظم فتنة. فمن باب اولى. وايضا ما ثبت في الحديث الصحيح صححه. الترمذي بن حبان عجز عمر وجاء من حديث ام سلمة عندما قال عليه الصلاة والسلام عندما قال ازوة المؤمن الى انصاف ساقيه قالت والنساء يا - [00:03:50](#) رسول الله قال توفيه شبرا اي زيادة على النصف والساق. قالت ام سلمة اذا تنكشف اقدامهن. قال توفيه دواء ولا تزيد على ذلك. لماذا توقى زواء حتى لا تنكشف؟ القدم. اذا القدم عورة ولا ليست - [00:04:10](#) عوة يجب شطرها. عوة يجب شتره. فاباح الشارع المرأة ان تسحب الثوب حتى لان تنكشف القدم لان القدم عورة. اختلاف الرجال

يجب عليهم ان يرفعوا ثيابهم عن الكعب. ولذلك اه - [00:04:30](#)

جاءت النصوص بان المرأة اذا مضت على المكان النجس بذيل ثوبها انه يطهره ما بعده رخصة لهن لانهن المشروع لهن ان يغطين اقدامهن وهذا يدعون الى اطالة الثياب فاذا كان قدم نظى عورة فمن باب اولى ان يكون ماذا؟ الوجه عورة عندما قال عز وجل -

[00:04:50](#)

آ قال فلا تقل لهما اف ولا تنهوهما. هل نقول كما قال ابو محمد بن حزم ان هذه اية تجي عند ان هذه الاية ليس فيها تحظيم الضبط لا

لا تدل على ماذا؟ الا تحظيم الزوج بدل ما هو هذا التحظيم جزما - [00:05:20](#)

لا شك لان اذا كان كلمة اف عندما يقال عندما يقول الاب والام للولد افعل كذا فقال اف هذا حرام اذا الظرب والسب فالله عز وجل

ينبه على الادنى يذكر عفوا الادنى تنبيهها على ماذا؟ على الاعلى هذا - [00:05:40](#)

عمر ابن القرآن معجز في لفظه. طبعاً ابن حزم يمنع لا شك يحول السد والضبط لكن يكون هالاية ما فيها دليل. وانما الدليل في

نصوص اخرى. لكن هذا لجهوده رحمه الله. لجموده. مثل ما قال - [00:06:00](#)

داوود بن علي الظاهري في النهي عن ان ما نهى وصفهم عن البول في الماء باطل. لابن حزم اذا قال فقال له بال في قنينة وصبها في

الماء واكد ما يعتبر - [00:06:20](#)

ما ينطبق عليه الحديث لا هذا مو بصحيح. المقصود هو لا هو عدم تلويث الماء بالبول. سواء انسان جاه او بال ولا جا من البول وصبه

كلام الله. هذه ادلة واضحة بيينة. يجب على المرأة سائة بوجه. كلها واضحة وبيينة - [00:06:30](#)